

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٧٠١ لسنة ٢٠١٣

بإنشاء الشعبة النوعية للحاسبات ونظم المعلومات

بمحافظة البحيرة واعتماد نظامها الأساسي

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن لائحة شئون العاملين واللائحة المالية

ولائحة بدل السفر لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة :

وعلى قرار مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة بجلسة ١٥ مايو ٢٠١٣

بالمواافقة على إنشاء الشعبة :

وبناءً على مذكرة مدير عام الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المفوض في بعض

الاختصاصات بقانون الغرف التجارية :

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة البحيرة الشعبة النوعية للحاسبات ونظم المعلومات بالمحافظة ، وتكون تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصاتها .

(المادة الثانية)

تعتمد لائحة النظام الأساسي للشعبة المشار إليها بالمادة الأولى بالصيغة المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٣/١٠/٢٩

وزير التجارة والصناعة

منير فخرى عبد النور